بسم الله الرحمن الرحيم ... صلى الله على سيدنا ومولانا محمد وآله وصحبه وسلم

:: الفصل الثالث في الأعراض ::
:: وفيه فصول الفصل الأول في المباحث الكلية ::
:: وهي خمسة المبحث الأول ::

الموجود عند مشايخنا ان لم يكن مسبوقا بالعدم فقديم وهو الواجب وصفاته والا فحادث وهو اما متحيز بالذات وهو الجوهر او حال فيه وهو العرض ولم يثبت وجود المجردات وان لم يقم دليل امتناعها والعرض اما مختص بالحي وهو الحياة وما يتبعها من الادراكات وغيرها او غير مختص وهي الاكوان والمحسوسات وعند الحكماء الموجود في الخارج ان كان وجوده لذاته فهو الواجب والا فالممكن وهو ان استغنى عن الموضوع اي محل مقوم لما يحل فيه فجوهر والا فعرض والصورة الجوهرية انما تفتقر الى المحل دون الموضوع ومعنى وجود العرض في المحل ان وجوده في نفسه هو وجوده في محله لا كالجسم في المكان ثم فصول خمسة من المباحث الكلية وفي الكم وفي الكيف وفي الاين أما عند المتكلمين فالموجود ان لم يكن مسبوقا بالعدم فقديم وان كان مسبوقا فحادث والقديم هو الواجب تعالى وصفاته الحقيقية لما سيجيء من حدوث العالم والحادث اما متحيز بالذات وهو الجوهر واما ما لا يكون متحيزا ولا حالا في المتحيز فلم يعد في اقسام الموجود لانه لم يثبت وجوده لما سياتي من ضعف ادلته وربما يستدل على امتناعه بانه لو وجد لشارك الباري في التجرد ويحتاج الى مميز فيتركب وضعفه ظاهر لان الاشتراك في العوارض السلبية لا يوجب التركيب والعرض اما ان يكون مختصا بالحي كالحياة وما يتبعها من العلم والقدرة والارادة والكلام والادراكات اعني الاحساس بالحواس الظاهرة والباطنة واما ان لا يكون مختصا وهي الاكوان والمحسوسات والاكوان اربع الاجتماع والافتراق والحركة والسكون وزاد بعضهم الكون الاول وهو

المحصول

وفي باقي الاعراض النسبية ومعظم المباحث [illegible] مباحثه اصلا

المحصول في الحيز عقيب العدم والمحسوسات بالسمع والبصر او الشم او الذوق او اللمس على ما سيجيء تفصيلها وجعل بعضهم الاكوان من المبصرات وأما عند الحكماء فقد فالموجود في الخارج ان كان وجوده لذاته بمعنى انه لا يفتقر في وجوده الى شيء اصلا فهو الواجب والا فالممكن والممكن ان استغنى في الوجود عن الموضوع فجوهر والا فعرض والمراد بالموضوع محل يقوم الحال اي الصورة الجوهرية انما تخرج عن تعريف الجوهر دون العرض لانها وان افتقرت الى المحل لكنها مستغنية عن الموضوع فان المحل اعم من الموضوع لان الحال اعم من العرض نعم لا خروج الواجب عن تعريف الجوهر حيث قيد الوجود بالامكان ظاهر فالاولى ان لا يقيد اذا لم يغير مثل موجود لا في موضوع وان معناه ماهية اذا وجدت كانت لا في موضوع وليس للواجب ماهية ووجود زائد عليها ومعنى وجود العرض في المحل ان وجوده في نفسه هو وجوده في محله بحيث تكون الاشارة الى احدهما اشارة الى الاخر بخلاف وجود الجسم في المكان فانه امر مغاير لوجوده في نفسه مترتب عليه زائد عنه عند الانتقال الى مكان اخر وتحقيق ذلك ان كل ما هو موجود فموجود بالتمام لا على سبيل المماسة والمجاورة بل بحيث لا يكون بينهما تمايز في الوضع ويجعل الثاني صفة للاول كما ان السواد للجسم فيسمى ملونا والموجود الاول حالا والثاني محلا والحال قد يكون بحيث لا يتقوم ولا يتحصل المحل بدونه فيسمى صورة ومحلها مادة وقد يكون بخلافه فيسمى الحال عرضا والمحل موضوعا قوله واجناس الاعراض عند الحكماء تسعة وقد اعترف ابن سينا بانه لا يمكن اثبات انحصارها بحسب الاقوال [illegible] ان كل ما ذكر في بيان ذلك تكلف ثم اجناس الاعراض عند الاستقراء تسعة الكم والكيف والاين والمتى والوضع والملك والاضافة وان يفعل وان ينفعل وعولوا في ذلك على الاستقراء واعترفوا بانه لا يمكن اثبات كونها ليست اقل او اكثر وان كل ما ذكر في بيان ذلك تكلف لا يخلو عن ضعف ورداءة واذا كان هذا كلام ابن سينا فلا وجه لما ذكر في المواقف من انه احتج على الحصر بان العرض ان قبل القسمة لذاته فالكم والا فان لم